

شرح كتاب التوحيد | الباب ١١ | الشيخ: أحمد الصقوب

أحمد الصقوب

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ احمد بن محمد الصقوب حفظه الله يقدم شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولوا العرش من الشرك النذر لغير الله. المؤلف ذكر الان ثلاث ابواب - [00:00:04](#)

يجمعها ضابط واحد هذه الابواب الثلاث قال باب من الشرك النذر لغير الله باب من الشرك الاستعاذة بغير الله باب من الشرك ان يستغيث بغير الله او يدعو غيره. الضابط عندنا - [00:00:42](#)

ان العبادة المأمور بها لا يجوز صرفها لغير الله فالنذر عبادة كيف علمنا انها عبادة؟ لان الله عز وجل امر بالوفاء بها ومدح الموفينا بالعهد بالنذر يوفون بالنذر وما انفقتم من نفقة او نذرتم من نذر. كذلك الاستغاثة الاستعاذة - [00:01:01](#)

الاستعاذة الله عز وجل قال قل اعوذ برب الفلق قل اعوذ برب الناس كذلك ايضا الاستغاثة انما تكون لله عز وجل ولذا ذكر الله عز وجل آيات عديدة ولا تدعو من دون الله ما لا ينفع - [00:01:28](#)

ولا يضرك فان يمسسك الله بضر فلا كاشف له الا هو هذه عبادات من الشرك صرفها لغير الله من الشرك ان ينذر الانسان لغير الله. وهذا يكثر من الغالين في القبور والاولياء. فيقول بعضهم القبر الفلاني - [00:01:44](#)

يقبل النذر معناه عندهم اي انك ان نذرت له حصلت حاجك فاذا قلت كذا وكذا للقبر الفلاني لي كذا القبر الفلاني كذا او ساذبح كذا او ساوقف له كذا ان شفيت او حصل كذا يزعمون انه يقبل النذر بمعنى انك ان فعلت ذلك - [00:02:07](#)

حصلت حاجة هذا شرك اكبر والعياذ بالله كذلك ايضا الاستعاذة بغير الله والاستغاثة بغير الله. ويأتي بعض التفصيل المتعلق بها. الحاصل ان الاستغاثة والاستعاذة والنذر والدعاء عبادة لا تصرف الا لله عز وجل وحده - [00:02:28](#)

وقول الله تعالى الاية وقوله وما انفقتم من نفقة او نذرتم وفي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نذر ان يطيع الله فليطعه. ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه - [00:02:50](#)

وقد يقول غاضب ما مناسبة هذا الان للباب؟ ما مناسبة للشرك وللتوحيد ما ذكرناه ان الله امر به واثني على اهله او ان الله امر بالوفاء به واثني على الموفين به فعلمنا انه عبادة - [00:03:28](#)

وصرفها لغير الله شرك. نعم فيه مسائل الاولى وجوب الوفاء بالنذر الثانية اذا ثبت كونه عبادة لله فصرفها الى غيره شرك الثالثة ان نذر المعصية لا يجوز الوفاء به. اما المسألة الاولى وجوب الوفاء بالنذر - [00:03:44](#)

المقصود نظر الطاعة يجب الوفاء به واما قوله اذا ثبت كونه عبادة فصرفه لغير الله شرك هذه قاعدة في توحيد العبادة اي شيه ثبت انه عبادة سواء كانت العبادة قلبية - [00:04:05](#)

او قولية او فعلية فصرفها لغير الله شرك وسبقت المسألة مرارا الثالث ان نذر المعصية لا يجوز الوفاء به وهذا بنص حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه - [00:04:20](#)